الاولى وفتح الباء يحيى البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة قال
حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه
انه قال بينا بغير ميم انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم الردف
والرديف الراكب خلف الراكب باذنه وردف كل شي موخره واصله من
الركوب على الردف وهو العجز فلهذا قيل للراكب الاصلي ركب صدر
الدابة وردفت الرجل اذا ركبت وراه واردفته اذا اركبته وراك ليس
بيني وبينه الا اخرة الرحل بفتح الهمزة الممدودة وكسر الخا المعجمة
وفتح الراو هي التي يستند اليها الراكب والرحل بسكون الحا المهملة
اصغر من القتب ومراده المبالغة في شدة قربه اليه ليكون اوقع في
نفس السامع فيضبط فقال صلى الله عليه وسلم يا معاذ زاد ابوا
ذر عن المستملي بن جبل قلت لبيك رسول الله وللكشميهني يا رسول
الله وسعديك التكرير لتاكيد الاهتمام بما يخبره به قال هل تدري ما
حق الله على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على
عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
ابن جبل سقط بن جبل لابي ذر قلت لبيك رسول الله وللكشميهني
يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه
اي حق الله تعالى وقوله حق العباد على الله هو من باب المشاكلة وهو
نوع من انواع البديع الذي يحسن به الكلام اذ المراد به انه حق شرعي لا واجب
بالعقل كما يقوله المعتزلة وكانه لما وعد به ووعده الصدق صار حقا
من هذه الجهة قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على العباد المفسر
بما مر ان لا يعذبهم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الرقاق
والاستيذان ومسلم في الايمان والنساي في اليوم والليلة هذا

## باب جواز ارداف المراة خلف الرجل على الدابة وبه

قال حدثنا الحسن بن محمد بن صباح بالصاد المهملة المفتوحة والموحدة
المشددة اخره مهملة ولابي ذر الصباح بالتعريف البغدادي قال
حدثنا يحيى بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة الضبعي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا يحيى بن ابي اسحاق النحوي

الحضرمي

ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك […]

الحضرمي قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال اقبلنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم من خيبر واني لرديف ابي طلحة زيد بن سهل
الانصاري وهو يسير وبعض نسا النبي صلى الله عليه وسلم وهي صفية
بنت حيي ام المومنين رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عثرت
الناقة التي عليها النبي صلى الله عليه وسلم وصفية فقلت المراة بالنصب
اي احفظ المراة ويجوز الرفع اي فقلت وقعت المراة فنزلت بسكون
اللام وضم الفوقية بلفظ المتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انها اي صفية امكم ليذكرهم انها واجبة التعظيم فشددت الرحل وظاهره
ان الذي قال ذلك وفعله انس لكن مر قريبا واخر الجهاد من وجه اخر عن
يحيى بن ابي اسحاق ان الذي فعل ذلك ابو طلحة وان الذي قال المراة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى عن يحيى بن ابي اسحاق
نحو ذلك قال في الفتح وهو المعتمد فان القصة واحدة ومخرج الحديث
واحد واتفاق اثنين اولى من انفراد واحد لاسيما ان انسا كان
اذ ذاك يصغر عن تعاطي ذلك الامر ولكن لا يمتنع ان يساعد ابا
طلحة انس على ذلك فيمتنع الاشكال وركب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما دنى اي قرب اورأى بالشك ولابي ذر عن الكشميهني والحموي
والمستملي ورأى المدينة قال ايبون اي راجعون تايبون عابدون
لربنا حامدون يحتمل ان يتعلق قوله لربنا بقبله ولاحقه هذا

## باب الاستلقا على القفا ووضع الرجل على الاخرى وبه

قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده والاقاسم ابيه عبد الله الكوفي
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عباد بن تميم المازني
الانصاري المدني عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري انه ابصر النبي صلى
الله عليه وسلم يضطجع ولابي ذر عن الكشميهني مضطجعا في المسجد
رافعا احدى رجليه على الاخرى زاد الاسماعيلي في اخر الحديث وان ابا بكر
كان يفعل ذلك وعمر وعثمان وتمسك بذلك جماعة وخالفهم اخرون فقالوا
بالكراهة محتجين بحديث جابر عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن اشتمال الصما والاحتبا في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)